

**قرار رئيس مجلس الوزراء رقم « ٤٩ » لسنة ١٩٩٠م  
بتشكيل لجنة عليا لمعالجة قضايا الأراضي الزراعية في المحافظات الجنوبية**

بمجلس الوزراء

بعد الاطلاع على اتفاق اعلان الجمهورية اليمنية .  
وعلى دستور الجمهورية اليمنية .  
وبعد موافقة مجلس الوزراء .

**قـــــــــرر :**

**مادة ( ١ )** تشكل لجنة عليا لمعالجة قضايا الأراضي الزراعية في المحافظات الجنوبية على النحو التالي -

- |  |              |
|--|--------------|
| ١ - وزير الزراعة والموارد المائية      | رئيساً       |
| ٢ - وزير الادارة المحلية               | عضواً        |
| ٣ - وزير العدل                         | عضواً        |
| ٤ - وزير الشؤون القانونية              | عضواً        |
| ٥ - وزير الاوقاف والارشاد              | عضواً        |
| ٦ - المحافظ المعني                     | عضواً        |
| ٧ - نائب وزير الزراعة والموارد المائية | عضواً ومقررأ |

**مادة ( ٢ )** تتولى اللجنة المهام التالية

- ١ - حصر جميع التجاوزات التي حدثت في تطبيق القانون رقم ( ٢٧ ) لسنة ١٩٧٠م .  
وكذا القانون رقم ( ١٧ ) لعام ١٩٩٠م
- ٢ - حصر جميع المتضررين في كل المحافظات الجنوبية ومناقشة كافة المشاكل المتعلقة بذلك
- ٣ - حصر جميع الوثائق التي تثبت ملكية الارض سواء كانت للمالكين أو المنتفعين
- ٤ - حصر اية اصول ثابتة اضافية لاي ارض من قبل المنتفع على ان يسوى ذلك مع المالك الاصيل

- ٥ - اعداد مقترح بشأن معالجة الأراضي التي استصلحتها الدولة
- ٦ - اعداد مقترح بشأن العلاقة بين المالك والمنتفع بما يحفظ مصلحة الطرفين

**مادة ( ٣ )** للجنة الحق في اثناء لجان فرعية ومخصصة لعرض تاديب اعمالها والاستعانة باتحاد الفلاحين او بمن تراه مناسباً من ذوي الخبرة والكفاءة في المجالات التي تتطلبها

**مادة ( ٤ )** تعد اللجنة ميزانية لها وتقدمها الى مجلس الوزراء

مادة ( ٥ ) تقدم اللجنة مقترحاتها وتوصياتها الى مجلس الوزراء في موعد اقضاء نهاية شهر يناير  
مادة ( ٦ ) يبدأ تنفيذ هذا القرار من تاريخ ١٨ / ٧ / ١٩٩٠ م وينتهي في ٣١ / ١ / ١٩٩١ م وينشر في  
الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء  
بتاريخ : ٢٧ / محرم / ١٤١١ هـ  
الموافق : ١٨ / اغسطس / ١٩٩٠ م

**ديدر أبو بكر العطاس**  
رئيس مجلس الوزراء